

ويبدأ الطول لا اله الا انت ظهر الاجين وجار المستجيبين وليس  
الكتابين ان اسلك ان كنت كئيبني في امر الكتاب شقيا ان  
تؤمن امر الكتاب شقيا واثبتني عندك سعيدا وان كئيبتي في  
الكتاب محروما ومقترا على في رزق ان تؤمن امر الكتاب حرماني  
وافئاري وارزقي واثبتني عندك سعيدا موفقا لحيزك له ربه  
ابن عسكار قال شارح الاله لا يل رحمة الله تعالى عند قول المات وجري  
به فلك في الكتاب فيما به الوح المحفوظ والفروع المنتسخة منه  
واما الوح المحفوظ فظاهرا لاخبار انه فرغ من كتابته قبل خلق  
السموات والارض وقد كتب فيه مقادير كل شئ وما هو كائن الى  
يوم القيامة وانما المكتوب بعد ذلك الفروع المنتسخة منه  
كالفروع المنتسخة من الاصل وفيها يقع الاثبات والمحو على ما ذكره  
في الآية وقال عند قوله قدرها جرى به القلم في امر الكتاب هو الوح  
المحفوظ واما قوله يحو الله ما يشاء ويثبت وعنده امر الكتاب  
فقال بن عباس وغيره ان المراد بامر الكتاب اصله الذي لا يغير  
منه شئ قال الحلي وهو ما كتب في الازل بخلاف المكتوب في غيره  
كالوحد المحفوظ وهذا لخلاف ما تقدم لغيره منه وجري به فلك  
في الحزب الثاني من ان الوحد المحفوظ لا يتغير فيه نحو ولا يتغير وانما  
يقع ذلك في الفروع المنتسخة منه والله اعلم واستعمله لفظ الام  
بجمع ما يكون الى يوم القيامة اوله اصل النسخ التي بايدي  
الملائكة وهذا بين والله اعلم انتهى وقال المصنف الكبير في شرحه  
الصغير الثالث اي من التنبهات امر الكتاب في قوله تعالى يحو الله

ما يشاء

ما يشاء ويثبت وعنده امر الكتاب عبارة عن علم الله تعالى الازل  
القديم الذي لا يحوفيد ولا اثبات على ما اشار اليه قوله تعالى يحو  
الله ما يشاء ويثبت وعنده امر الكتاب اي اصل الوحد المحفوظ وهو  
علمه تعالى واما الوحد المحفوظ فالحق جواز وقوع الحو والاثبات  
فيه كصحن الملاوكة كما بسطناه في الاصل والله اعلم انتهى وقد قسم  
سيدي عبد الكريم الجليل رضي الله عنه في المباحث من اسانيد  
الكمال المقضى به المقدر في الوحد المحفوظ الى نوعين مقدر لا يمكن  
التغير فيه ولا التبديل ومقدر يمكن فيه ذلك ثم بين  
وجه كل فرع ثم قال فالقضا المحكم هو الذي لا يتغير فيه ولا  
تبدل والقضا المبرم هو الذي يمكن فيه التغير ولهذا  
ما استعاز النبي صلى الله عليه وسلم بالله الا من القضا للمبرم  
لانه يعلم انه يمكن ان يحصل فيه التغير والتبديل قال الله تعالى  
يحو الله ما يشاء ويثبت وعنده امر الكتاب بخلاف القضا  
المحكم فان للشارع بقوله وكان امر الله قدرا مقدورا واصعب  
ما على المكاشف بهذا العلم معرفة القضا المبرم من المحكم  
في ادب فيما يعمله ويشفع فيما يعمل مبرما واعلام الحو بالقضا  
المبرم هو الاذن له بالشفاعة قال تعالى من ذا الذي يشفع عنده  
الا باذنه الخ واعلم ان علم الوحد هو تفصيل اجمال علم القلم وجعل  
ما في الوحد مفصلا في الايواح وكل فاعل قلم ومنفعل فيه  
لوح بالنسبة لما دونه ولذا سمي الوحد بالمقضى الكلية فهو عبارة  
حوى من ادبر عليه السلام وليس فوق القلم موجود محدث